باب المناسخة

وتوصار بعض الانصباء ميراثا قبل

القسمة كزوج وبنت وام ثم مات الزوج

قبل القسمة عن امراة وابوين ثم مات

البنت عن ابنين وبنت وجدة ثم مات

الجدة عن زوج واخوين

نصيبه الى نصيب الاخت فيقسمان للذكر

مثل حظ الانثيين لان المقاسمة خير للجد

اصلها من ستة وتعول الى تسعة وتصح

من سبعة وعشرين سميت اكدرية

لانها واقعة بين اكدر ولو كان للاخت

اخ او اختان فلا عول ولا اكدرية